

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجرية الرسمية

الثن ١٢ جنيها

السنة

١٩٥ هـ

الصادر فى يوم الإثنين ١٣ ذى القعدة سنة ١٤٤٣
الموافق (١٣ يونية سنة ٢٠٢٢)

العدد

١٣٢



محتويات العدد

رقم الصفحة	
١٨-٣	قرارات أرقام من ١٠٣٢ إلى ١٠٣٤ و ١٠٣٨ و ١٠٣٩ و ١٠٤٤ و ١٠٤٦ و ١٠٤٨ و ١٠٤٩ لسنة ٢٠٢٢
٢٠	قرار وزارى رقم ١٠٤٥ لسنة ٢٠٢٢
٢٢	قرار قيد رقم ١١٥٠٣ لسنة ٢٠٢٢
٢٥-٢٣	قرارا توفيق أوضاع جمعيتين
٢٧	قرار قيد رقم ٦٦٩٠ لسنة ٢٠١٩
٢٩	قرار قيد رقم ١٨٣٥ لسنة ٢٠٢١
٣١	قرار قيد مؤسسة
٣٣	قرار الجمعية العامة غير العادية لشركة مصر للغزل والنسيج المحلة الكبرى ...
٣٤	ملخص عقد التأسيس والنظام الداخلى لجمعية
٣٧	إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح :
٣٨	إعلانات فقد :
-	إعلانات مناقصات وممارسات :
-	إعلانات بيع وتأجير :
-	حجوزات - بيوع إدارية :

وزارة الداخلية

وزارة الداخلية
قطاع الأحوال المدنية

محافظة القاهرة

مديرية التضامن الاجتماعى

مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة :

مديرية التضامن الاجتماعى بالفيوم :

محافظة أسوان

مديرية التضامن الاجتماعى

وزارة قطاع الأعمال العام

الشركة القابضة للغزل والغزل

والنسيج والملابس (ش.ق.م.م)

محافظة القاهرة

مديرية التضامن الاجتماعى

إعلانات مختلفة

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٣٢ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ أحمد محمد رضا

محمد صالح - وآخرهم السيد/ عبد الرحمن عيسى عبد الرحمن زيد) المدرجة

أسمائهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ،

مع عدم احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٩/٥/٢٠٢٢

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيانات

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الألمانية	١٩٨٤/٨/٢٢ القاهرة	السيد/ أحمد محمد رضا محمد صالح	١
»	١٩٨٦/١٢/٢٧ القاهرة	السيد/ محمد نبيل جودة عايش	٢
»	١٩٩٣/٨/٦ البحيرة	السيد/ محمد حمدي عبد العاطي جويذة	٣
»	١٩٨٨/١١/٢٧ أسيوط	السيد/ مارك ميخائيل حنا الله ميخائيل	٤
»	١٩٩٠/٤/٢٨ دمياط	السيد/ حسين سمير السيد عشرة	٥
»	١٩٨٥/٤/٢٧ العراق	السيد/ مصطفى أحمد مصطفى المرشدي	٦
»	١٩٨٨/٧/٣٠ كفر الشيخ	السيد/ بسام ربيع أحمد مغيرة	٧
»	١٩٨٩/١١/١٨ السعودية	السيد/ أحمد محمد أحمد محمود أحمد	٨
»	١٩٩٦/٤/٩ السعودية	السيد/ زياد أشرف عبد العال محمد حسن	٩
»	١٩٧٨/٣/١٠ الدقهلية	السيد/ محمد السيد محمد دويدار	١٠
»	١٩٩٦/٢/١٤ الدقهلية	السيدة/ سحر على أحمد محمد العزوني	١١
»	١٩٧٧/١٠/١٤ الإسكندرية	السيدة/ مارسيل نادى رزق الله منصور	١٢
»	١٩٨٦/٤/٢٧ القاهرة	السيدة/ صافيناز أحمد سعد محمود	١٣
الهولندية	١٩٨٠/١٢/٢٥ فرنسا	السيدة/ أسماء حسن عبد الرحمن محمد قدوس	١٤
»	١٩٨٩/١٠/١٢ الكويت	السيدة/ بشرى صلاح عبد الحميد محمود إسماعيل	١٥
»	١٩٨٩/١١/١٤ الغربية	السيدة/ مها محمد سعد البسيوني قنديل	١٦
»	١٩٨٨/٨/٨ القاهرة	السيد/ هشام على إبراهيم أبو المكارم	١٧
»	١٩٩٠/١٢/٢٠ القاهرة	السيد/ كريم عادل خليل محفوظ	١٨
السعودية	١٩٩٥/١٠/٨ القاهرة	السيدة/ ميعاد خلف فهد الخلف الهذيل	١٩
اليونانية	١٩٩٣/٣/٣ اليونان	السيدة/ شهد إبراهيم محمد بدرى أحمد الشاعر	٢٠
التايوانية	١٩٨٣/٩/٨ القاهرة	السيد/ عبد الرحمن عيسى عبد الرحمن زيد	٢١

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٣٣ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرار :

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ يوسف أيمن

حسن الخولى - وآخرهم السيد/ أمير أسامة حامد محمد عامر) المدرجة أسماؤهم

بالبان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ،

مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٢/٥/١٩

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيانات

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الأمريكية	أمريكا ٢٠٠٣/٩/٢	السيد/ يوسف أيمن حسن الخولى	١
»	القاهرة ٢٠٠٢/٥/٢٦	السيد/ شمس الدين باسم عبد المنعم شرف	٢
الإيطالية	المنوفية ٢٠٠١/١٠/١	السيد/ أحمد أيمن عبد الفتاح أبو اليزيد حسن	٣
»	الغربية ١٩٩٨/٩/٢٤	السيد/ أحمد طلبة أحمد الشرملسى	٤
»	الغربية ٢٠٠١/٢/١	السيد/ خالد طه النفاذى محمد طه	٥
»	إيطاليا ٢٠٠٠/٥/١٦	السيد/ كريم محمد أحمد وفيق صالح	٦
البريطانية	بريطانيا ٢٠٠٤/٥/١٤	السيد/ إسماعيل نبيل عيد المنعم محمد حباس	٧
»	بريطانيا ١٩٩٩/١١/٢٩	السيد/ عبد الرحمن محمود عبد الحميد محمد موسى	٨
»	القاهرة ٢٠٠٢/٢/٨	السيد/ حازم خالد عمر عبد العظيم محمد السيد	٩
»	القاهرة ٢٠٠٢/١١/١٣	السيد/ على أحمد صبحى محمود علام	١٠
جنوب إفريقيا	الجزيرة ١٩٧٤/١٠/٢٤	السيدة/ حسناء محمد عبد الستار الشهابى	١١
الهولندية	القاهرة ١٩٩٣/٣/١٥	السيدة/ إقبال أسامة محمد أحمد عمر	١٢
»	البحيرة ١٩٩٣/٢/٢٦	السيد/ يوسف سعد عبد العزيز عبد السلام	١٣
السودانية	السودان ١٩٩٤/٨/٩	السيد/ جورج ريمون منير جورج إسكندر متى	١٤
»	السودان ٢٠٠١/٣/٤	السيد/ مارك عادل عيدو جورج إسطفانوس	١٥
المغربية	ليبيا ٢٠٠٠/٤/١٩	السيد/ إبراهيم جمال إبراهيم أحمد عمران	١٦
»	ليبيا ٢٠٠١/٤/٢٠	السيد/ أسامة جمال إبراهيم أحمد عمران	١٧
»	القاهرة ٢٠٠٢/٨/١٧	السيد/ على أحمد محمد مختار الصباغ	١٨
الفرنسية	القاهرة ٢٠٠٢/١٢/٢٤	السيد/ عمر رشاد محمد رضا أبو سريع حسن	١٩
الروسية	بورسعيد ٢٠٠١/٣/٢٦	السيد/ مايكل مجدى إسحق رزق الجندى	٢٠
الألمانية	القاهرة ١٩٩٥/١١/٢	السيد/ أمير أسامة حامد محمد عامر	٢١

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٣٤ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرار :

مادة ١ - يؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ أحمد محمود

أحمد إمام - وآخرهم السيد/ ماجد مكرم شحاتة زخارى) المدرجة أسماؤهم بالبيان

المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ،

مع عدم احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٢/٥/١٩

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الألمانية	بلجيكا ١٩٩٣/٩/٢١	السيد/ أحمد محمود أحمد إمام	١
»	القاهرة ١٩٩١/١٠/١	السيد/ عبد الكريم خليل إبراهيم رشدى	٢
»	القاهرة ١٩٩٥/١٠/٢٩	السيد/ عمر محمد محمد فتحى العطار	٣
»	القليوبية ١٩٩٤/٣/٢٠	السيد/ محمد شريف عبد اللطيف عبد المجيد عزام	٤
»	المنوفية ١٩٩٠/٣/٣١	السيد/ محمد عاطف أبو طالب الديدب	٥
»	الدقهلية ١٩٨٤/١١/٦	السيد/ محمد إبراهيم إبراهيم العشرى	٦
»	المنيا ١٩٨٧/١١/١	السيد/ محمود محمد عبد العظيم عبد الحلیم	٧
»	أسيوط ١٩٨٦/١١/٣٠	السيد/ رومانى لويىس حلمى مونس	٨
»	سوهاج ١٩٨٥/٧/٨	السيد/ أحمد أدهم خالد فوزى زكى	٩
»	القاهرة ٢٠١٠/٥/٥	الطفل/ سليم محمد صلاح الدين توفيق محمد	١٠
»	الشرقية ٢٠١٣/١/٣١	الطفل/ عمر عبد المجيد السيد إبراهيم محمد	١١
»	ألمانيا ٢٠١١/٩/١٥	الطفل/ ياسين عبد المجيد السيد إبراهيم محمد	١٢
»	السعودية ٢٠٠٩/٦/٦	الطفلة/ تسنيم عبد المجيد السيد إبراهيم محمد	١٣
»	الجيزة ١٩٩٢/٨/٢٢	السيدة/ لمياء عادل حزين السيد صالح حزين	١٤
»	القاهرة ١٩٩١/٩/١١	السيدة/ ياسمينا مصطفى طلعت سعيد درويش	١٥
»	القليوبية ١٩٦٠/١/١١	السيدة/ مديحة محمد أحمد أبو دنيا	١٦
الهولندية	الإسكندرية ١٩٧٢/٨/١٠	السيدة/ داليا محمد محمد بدوى	١٧
»	القاهرة ١٩٨٤/١/١٠	السيد/ أحمد محمد عبد المنعم حسن الجابرى	١٨
النمساوية	الإسكندرية ١٩٩٦/١١/٢٥	السيد/ إسلام رأفت محمد محمود فتیح	١٩
الصينية	القاهرة ١٩٧٤/٨/٢٦	السيدة/ سالى سمير فايز عبد المسيح	٢٠
»	القاهرة ١٩٦٩/٩/٢٤	السيد/ ماجد مكرم شحاتة زخارى	٢١

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٣٨ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٢/٥/١٦ بشأن طلب إبعاد سنغاليين الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قـرـر :

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام كل من/
ABDOU WAHAB CISSE (سنغالى الجنسية - مواليد ١٥/٥/١٩٩٤)
ASSANE CISSE (سنغالى الجنسية - مواليد ٢٣/٧/١٩٩٦) .

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٩/٥/٢٠٢٢

وزير الداخلية

محمود توفيق

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٣٩ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ كريم ممدوح

محمود قابيل - وآخرهم السيد/ أحمد محمد محمد أحمد) المدرجة أسماؤهم

بالبان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ،

مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٩/٥/٢٠٢٢

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

مسلسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ كريم ممدوح محمود قابيل	أمريكا ١٩٩٧/٤/١٨	الأمريكية
٢	السيد/ رينارد ريمون مكرم مانولى يسى	أمريكا ٢٠٠٥/٥/٢٥	»
٣	السيد/ محمود محمد سعيد محمود عمارة	أمريكا ٢٠٠٣/٧/٩	»
٤	السيد/ أحمد مصطفى سامى يونس السقا	أمريكا ٢٠٠١/١١/٢٢	»
٥	السيد/ محمد نبيل عبد المنعم حباس	بريطانيا ٢٠٠٠/١٢/١	البريطانية
٦	الطفل/ محمد خالد محمود محمد العوضى	كندا ٢٠١٢/١/١	»
٧	السيدة/ رانيا مجاهد عباس حلمى ناجى	الإسكندرية ١٩٨٩/١/٢٩	التركية
٨	السيدة/ مروة المغاورى محمد قميحة	الدقهلية ١٩٨١/١٢/٢٧	الأسترالية
٩	السيد/ سامح محمد عبده محمد منصور	الدقهلية ١٩٧٨/٩/١٠	»
١٠	السيد/ محمد جمال محمد رجب محمد	إيطاليا ٢٠٠٣/١١/٧	الإيطالية
١١	السيد/ شعبان درويش عبد الحميد يونس	القليوبية ١٩٧٢/٩/١٣	»
١٢	السيد/ نور الدين أسامة محمود عبد الرحمن	القاهرة ١٩٩٥/٧/١٢	الفرنسية
١٣	السيد/ عز الدين أسامة محمود عبد الرحمن	القاهرة ١٩٩٧/٨/١٨	»
١٤	السيد/ محمد محمد محمود حمدان رضوان ماضى	فلسطين ٢٠٠١/١٠/٢٤	الفلسطينية
١٥	السيد/ أنس ممدوح عبد الحميد كتانة	هولندا ٢٠٠٤/٣/١٧	البلجيكية
١٦	السيد/ ماتيو نصحى إسكندر كيرلص جرجس	هولندا ٢٠٠٤/١٠/٧	الهولندية
١٧	السيد/ محمود خالد محمد المنياوى	اليونان ٢٠٠٠/٧/٢٥	اليونانية
١٨	السيد/ رائد هنادى إسحق هنادى	المنيا ١٩٩٠/٧/٥	السويدية
١٩	السيد/ نمر هشام محمد عفيفى	روسيا ١٩٩٨/٤/١١	الروسية
٢٠	السيد/ خالد سيد فرج على حسن	القاهرة ٢٠٠١/٣/٢٢	كومولث دومينكا
٢١	السيد/ أحمد محمد محمد أحمد	اليابان ١٩٩٤/١٢/٢٦	اليابانية

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٤٤ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ محمد على

محمد خليفة - وآخرهم السيد/ إسلام جمال محمد عبد العزيز) المدرجة أسماؤهم

بالبان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ،

مع عدم احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٣/٥/٢٠٢٢

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الألمانية	١٩٨٧/٨/١٤ القليوبية	السيد/ محمد على محمد خليفة	١
»	١٩٦٢/٩/٢٨ القاهرة	السيد/ مصطفى جمعة يوسف محمد	٢
»	١٩٩٤/٩/٢٨ القاهرة	السيد/ عابد محمد سيد عبد الحميد سليمان	٣
»	١٩٨٩/٦/١ الجيزة	السيد/ محمد أحمد عبد الهادى حسن الدنف	٤
»	١٩٨٢/١٠/٧ الجيزة	السيد/ هانى أحمد سيد عثمان	٥
»	١٩٦٣/١/٢٦ الغربية	السيد/ إيهاب مسعد الرفاعى عوض	٦
»	١٩٩٠/٢/٢٧ الدقهلية	السيد/ حسن على حسن على العجمى	٧
»	١٩٩٤/٨/٩ ألمانيا	السيد/ وليد زكريا عبد الغفار محمد فودة	٨
»	١٩٩١/٥/١٥ ليبيا	السيدة/ مارينا محسن وديع جرجس سليمان	٩
»	١٩٨٩/١٠/١ القاهرة	السيدة/ نورهان محمد منير محفوظ أحمد	١٠
»	١٩٧٨/٦/٢٢ القاهرة	السيدة/ مارى واصف لبيب ميخائيل	١١
العمانية	٢٠٠٣/٨/٢٨ القاهرة	السيدة/ زينة على سالم محمد الشيزاوى	١٢
الهولندية	١٩٩١/٧/٥ القاهرة	السيدة/ لنا يحيى منير أحمد حلمى	١٣
»	١٩٨٨/١/٦ بورسعيد	السيد/ محمود صلاح الدين محمود الغالى	١٤
الصينية	٢٠٢١/٦/٢٤ القاهرة	الطفلة/ اى منج يون جيه دينغ	١٥
النمساوية	١٩٨٨/٩/٢٤ الدقهلية	السيدة/ شيماء سامى السطوحى السيد	١٦
»	١٩٩٢/١٠/١٥ قنا	السيدة/ مادونا جورج ميلاد بسادة رزق الله	١٧
»	١٩٧٢/٣/١٣ أسيوط	السيد/ محمود محمد عبد الرؤوف السيد السيد	١٨
»	١٩٩١/٥/٧ أسيوط	السيد/ حسام الدين أبو عاشور حسن أحمد	١٩
»	١٩٩٦/٩/١٢ القاهرة	السيد/ مهند أحمد على عبد الحميد	٢٠
»	١٩٩٤/٨/٢٤ القاهرة	السيد/ إسلام جمال محمد عبد العزيز	٢١

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٤٦ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ كريم سامح

فؤاد وهبة - وآخرهم السيد/ عبد الرحمن محسن حسين عمر) المدرجة أسماؤهم

بالبان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ،

مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٥/٥/٢٠٢٢

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

مسلسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ كريم سامح فؤاد وهبة	القاهرة ١٩٧٩/١٢/٢٨	الكندية
٢	السيد/ عمر أيمن حسين البرادعى	القاهرة ١٩٩١/٩/١٧	»
٣	السيد/ يوسف محمد وليد أحمد إبراهيم	القاهرة ٢٠٠٠/٦/١٠	»
٤	السيد/ معتز محمد عبد الحميد الغرباوى	أمريكا ١٩٩٥/٧/٢١	الأمريكية
٥	السيد/ أحمد أشرف عبد الفتاح عبد العال هدية	أمريكا ٢٠٠٣/٣/٢٦	»
٦	السيد/ حنا ثابت مرزوق يعقوب	المنيا ١٩٨٥/٦/٢٩	الهولندية
٧	السيد/ محمود حمدى محمود عبد الحى سيد	القليوبية ١٩٩٩/٨/٢٧	»
٨	السيد/ محمد ممدوح على محمد على حمدة	الدقهلية ١٩٩٠/٥/١٥	»
٩	السيد/ دافى عاطف ميخائيل نان ميخائيل	هولندا ١٩٩١/٣/٢٧	»
١٠	السيدة/ نهى منير محمد عبد المعطى يونس	الإسكندرية ١٩٨٥/١٠/١٨	»
١١	السيدة/ مى عاطف منير عبد الله	القاهرة ١٩٧٦/٩/٩	»
١٢	السيدة/ ولاء حسن عبد السميع العيسوى	البحيرة ١٩٨٧/٩/١٢	»
١٣	السيد/ أحمد السيد جمعة بقا	الغربية ١٩٩٨/٦/١	الإيطالية
١٤	السيد/ أحمد محمد سمير مصطفى السيد	الفيوم ١٩٨١/٨/١٥	»
١٥	السيد/ فادى سامى حسن محمد عبده	إيطاليا ٢٠٠٣/٣/٢٦	»
١٦	السيد/ محمد هشام محمد حشاد	أيرلندا ١٩٩٧/٣/٥	الأيرلندية
١٧	السيد/ حسن محمد عبد الله محمد عبد الله	الإسكندرية ١٩٩٨/٤/١٢	البوليفية
١٨	السيد/ محمد شوقى أبو اليزيد خليفة	الإسكندرية ١٩٨٥/١١/٢٠	البريطانية
١٩	السيد/ على هشام عبد اللطيف حسين صيام	القاهرة ٢٠٠٠/٣/٢١	»
٢٠	السيد/ إبراهيم عبد الله عبد الرؤف حلبى	البحيرة ١٩٩٩/٨/١٨	الروسية
٢١	السيد/ عبد الرحمن محسن حسين عمر	السعودية ١٩٨٩/٦/١١	الألمانية

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٤٨ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ أمين رجب

محمد الفقى - وآخرهم السيد/ كريم نصر الدين مؤمن محمود) المدرجة أسماؤهم

بالبان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ،

مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٦/٥/٢٠٢٢

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

مسلسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ أمين رجب محمد الفقى	القاهرة ١٩٧٠/٨/٢٨	الإيطالية
٢	السيد/ محمود محمد عاطف على عبد العزيز على	المنوفية ٢٠٠١/١٠/١	»
٣	السيد/ شادى سامى حسن محمد عبده	إيطاليا ٢٠٠١/٦/٣٠	»
٤	السيد/ أحمد محمد محمود محمد العباسى	إيطاليا ٢٠٠١/١٢/١٧	»
٥	السيد/ مايكل ياسر عادل صموئيل	أمريكا ٢٠٠١/٢/٣	الأمريكية
٦	السيد/ مصطفى محمود السيد حامد محمد أبو زيد	أمريكا ٢٠٠١/٣/٢١	»
٧	السيد/ كريم وجيه البرت هنرى مشرقى	القاهرة ١٩٨٩/٥/١٩	»
٨	السيد/ خالد عبد السلام إسماعيل عطية النجار	الشرقية ١٩٦٢/١٠/٤	»
٩	السيد/ كامل رمزى مهنى حنا بطرس	بورسعيد ١٩٩٤/٣/٢	»
١٠	السيد/ كيرلس عزيز كامل عزيز	المنيا ١٩٩٢/٨/١	»
١١	السيد/ إبرام فخرى فهمى عبد المسيح	أسيوط ١٩٩٣/٩/٥	»
١٢	السيدة/ مى عبد الرحيم محمد محمد صالح	القاهرة ١٩٨٠/٢/٢٦	»
١٣	السيدة/ هاجر محمد محمد إبراهيم حسين	هولندا ١٩٩١/١١/١١	الهولندية
١٤	السيد/ أشود ارا فريج كوهليان	القاهرة ١٩٩٩/٧/٨	الأرمنية
١٥	السيد/ عمر السيد صبرى مصلحى بدوى	العراق ١٩٩٩/٢/٢٠	العراقية
١٦	السيد/ أسامة أحمد عادل جلال عبد الفتاح حسن	المغرب ٢٠٠١/١٠/٢٦	المغربية
١٧	السيد/ محمد ياسر عواد مرزوق الشاعر	فلسطين ١٩٩٩/٤/٢٧	الفلسطينية
١٨	السيد/ رامى محمد بسيونى المدنى	القاهرة ١٩٩٢/٦/٨	المكسيكية
١٩	السيد/ أنس محمد سامح أحمد الصحن	الجزيرة ٢٠٠٢/١٢/٢٧	الألمانية
٢٠	السيد/ محمد فتح الله محمد إسماعيل حسان	القاهرة ١٩٧١/١٠/٣٠	سانت كيتس أند نيفس
٢١	السيد/ كريم نصر الدين مؤمن محمود	السعودية ٢٠٠٣/١٢/٨	الفلبينية

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٤٩ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ أحمد محمد

غريب فرج - وآخرهم السيد/ كمال حسين كمال إبراهيم) المدرجة أسماؤهم

بالبان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ،

مع عدم احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٦/٥/٢٠٢٢

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الألمانية	الإسكندرية ١٩٨٤/٦/٢٠	السيد/ أحمد محمد غريب فرج	١
»	القليوبية ١٩٧٢/٩/٢٤	السيد/ محمد يوسف السيد عفيفى	٢
»	الشرقية ١٩٩٧/١/١	السيد/ إسماعيل إمام محمد محمد حسن أحمد	٣
»	الشرقية ١٩٨٤/١١/١	السيد/ السيد إبراهيم عيد محمد المستأهب	٤
»	القاهرة ١٩٨٨/٢/١٧	السيد/ مصطفى السيد مصطفى على	٥
»	القاهرة ١٩٩٥/٩/١٦	السيد/ عمر عبد الرحيم السيد عبد الحافظ	٦
»	القاهرة ١٩٩٠/٩/٢٧	السيدة/ سارة محمد أبو سريع الحلوانى	٧
»	الغربية ١٩٨٨/٩/١١	السيدة/ غدير مجدى عبد الفتاح سيد أحمد	٨
»	السعودية ١٩٨٠/١/٢٦	السيدة/ نيرة محمد أحمد سرحان	٩
النمساوية	النمسا ١٩٩٧/٦/١٣	السيدة/ مريم أيمن عباس على الشافعى	١٠
»	الدقهلية ١٩٧٣/٦/٩	السيدة/ جيهان أحمد محمد حجازى	١١
»	الدقهلية ١٩٨٤/١٢/٢٣	السيدة/ مها سامى محمد حمزة إسماعيل	١٢
»	السعودية ١٩٧٩/٤/١٩	السيد/ عمرو عبد الفتاح حسين حسن	١٣
»	الشرقية ١٩٨٢/٢/٢٥	السيد/ إبراهيم موسى إبراهيم على موسى	١٤
»	سوهاج ١٩٩٠/١٠/١	السيد/ محمود جابر صلاح الدين عبد اللطيف	١٥
»	قنا ١٩٨٤/١٠/٢٥	السيد/ عرفات محمد كمال الدين إسماعيل	١٦
»	الجيزة ١٩٨٥/٧/١٤	السيد/ محمد سمير محمد حسن	١٧
الهولندية	الجيزة ١٩٩١/١/٢٥	السيد/ إسماعيل عمرو عبد القادر أحمد عمارة	١٨
»	الجيزة ١٩٨٠/١١/٢٥	السيد/ أحمد محمد إبراهيم حسن	١٩
»	الشرقية ١٩٩١/٦/١٧	السيد/ إبراهيم مصطفى صالح أحمد حجازى	٢٠
السلوفاكية	هولندا ١٩٩٥/٦/٢٤	السيد/ كمال حسين كمال إبراهيم	٢١

وزارة الداخلية

(قطاع الأحوال المدنية)

قرار وزارى رقم ١٠٤٥ لسنة ٢٠٢٢

مساعد وزير الداخلية لقطاع الأحوال المدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤ فى شأن الأحوال المدنية ؛
وعلى لائحته التنفيذية رقم ١١٢١ لسنة ١٩٩٥ ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٧١٢٢ لسنة ١٩٩٤ فى شأن إعادة تنظيم مصلحة
الأحوال المدنية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٥٤١٧ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تنظيم قطاع مصلحة
الأحوال المدنية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٠٩٧٤ لسنة ٢٠٠٣ فى شأن التفويض
فى الاختصاصات ؛
وعلى كتاب إدارة التخطيط والمتابعة بالقطاع المؤرخ ٢٦/٤/٢٠٢٢ لاستصدار
قرار وزارى بإنشاء سجل مدنى الميمون الفرعى - مركز الواسطى ببنى سويف
سجل مدنى كوم شريك الفرعى - مركز كوم حمادة بالبحيرة ؛

قـرـر :

مادة ١ - ينشأ سجل مدنى الميمون الفرعى - التابع لمركز الواسطى بإدارة
شرطة الأحوال المدنية ببنى سويف وتتكون حدوده الإدارية من قرية الميمون وتشمل
١٦ عزبة وهى (عبد الحلیم راضى - يوسف خليل الشرقية - يوسف خليل الغربية -
الجمعية الخيرية - بسيونى تسوس - عبد الباقي راضى - الدكتور عبد اللطيف فهمى -
ورثة عثمان جلال - شلى - إلياس نصير - أدهم - عبد الله أبو زيد - أبو زيد
الوكيل - كامل الديب - بسيونى - التربيعة الشرقية) وقرية بنى نصير وقرية
نزلة الجنيدى .

وتتكون حدوده الجغرافية من :

الحد الشرقى : شارع عمومى بعرض ٨ م .

الحد الغربى : بجوار حرم السكة الحديد (القاهرة / أسوان) بعرض ١١ م تقريباً .

الحد البحرى : شارع عمومى بعرض ٨ م مدخل القرية .

الحد القبلى : مبنى صيانة كهرباء الميمون .

مادة ٢ - يُنشأ سجل مدنى كوم شريك الفرعى - التابع لمركز كوم حمادة

بإدارة شرطة الأحوال المدنية بالبحيرة وتتكون حدوده الإدارية من قرية كوم شريك

والعزب التابعة لها والقرى والعزب المجاورة للقرية .

وتتكون حدوده الجغرافية من :

الحد الشرقى : مدرسة الفصل الواحد بقرية كوم شريك .

الحد الغربى : وحدة مطافى قرية كوم شريك .

الحد البحرى : حرم مساكن شعبية .

الحد القبلى : شارع بعرض ٦ م .

مادة ٣ - على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه -

ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ويلغى ما يخالفه .

تحريراً فى ٢٣/٥/٢٠٢٢

مساعد الوزير

لقطاع الأحوال المدنية

لواء/ طارق صابر

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١١٥٠٣ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٥/١٧

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ ٢٠٢٢/٥/١٢ ؛

قرر :

(مادة أولى)

قيد مؤسسة أهل العلم للتنمية والخدمات .
التابعة لإدارة : غرب مدينة نصر الاجتماعية .
وعنوانها : عزبة العرب - ٥ شارع الوكيل - مدينة نصر .
نطاق عملها الجغرافى : مستوى جمهورية مصر العربية .
ميدان عملها : المساعدات الاجتماعية - رعاية الطفولة والأمومة -
رعاية الأسرة - الأنشطة الصحية - حماية البيئة والمحافظة عليها - التنمية الاقتصادية
لزيادة دخل الأسرة - رعاية الشيوخ - رعاية الفئات الخاصة والمعاقين -
الدفاع الاجتماعى - أصحاب المعاشات - رعاية المسجونين - تنظيم الأسرة -
حماية المستهلك - التنظيم والإدارة .
تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (خمس) أمناء .

السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠

مبلغ التأسيس : ٢٠٠٠٠٠ ألف جنيه (عشرون ألف جنيه فقط لا غير) .

حل المؤسسة وأيلولة الأموال إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات

الأهلية ، وذلك طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

(مادة ثانية)

تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،

ويُنشر بالوقائع المصرية ، ولا يُنفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية محبى الفنون الجميلة

المقيدة برقم (٤٠) بتاريخ ١٩٦٦/٦/٢٧

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٤ لجمعية محبى الفنون الجميلة بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ لطفى عبد الفتاح المفوض عن جمعية محبى الفنون الجميلة لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛
وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/٤/ ؛
وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ ٢٠٢٢/٤/ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية محبى الفنون الجميلة طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

وللائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (٤٠) .

التابعة لإدارة : غرب القاهرة .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٦٦/٦/٢٧

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١٠١١٠٣٥٣١٨٤٢٥) .

عنوان مركز إدارتها : ٣ ش أحمد باشا - جاردن ستى - القاهرة .

مجالات عمل الجمعية :

- خدمات ثقافية وعلمية ودينية "مجال العمل الرئيسى" .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى المحافظة .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (١٥) عضواً وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أحمد عبد الرحمن



صورة الكارنيه لأعضاء المجلس
المطابق للمادة ١٣٢ من القانون رقم ١٣٢ لسنة ٢٠٢٢

مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

مؤسسة إيمان عبده للرعاية والتنمية

المقيدة برقم (١١٠٣٥) بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع المؤسسين / مجلس الأمناء المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٦ لمؤسسة إيمان عبده للرعاية والتنمية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ إيمان عبد الجليل إبراهيم المفوض عن مؤسسة إيمان عبده للرعاية والتنمية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/٤/ ؛ وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ ٢٠٢٢/٤/ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع مؤسسة إيمان عبده للرعاية والتنمية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة

٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (١١٠٥٣) .

والتابعة لإدارة : الزيتون الاجتماعية .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠١٩/١٢/٥

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠١١١٩٣١٠٥٤١) .

عنوان مركز إدارتها : ٥٤ أ شارع جسر السويس - سرايا القبة - القاهرة .
مجالات عمل المؤسسة :

- ١- رعاية الفئات الخاصة والمعاقين "مجال العمل الرئيسى" .
- ٢- رعاية طفولة وأمومة .
- ٣- مساعدات اجتماعية .
- ٤- رعاية الأسرة .
- ٥- خدمات تعليمية .
- ٦- خدمات ثقافية وعلمية .
- ٧- أنشطة صحية .
- ٨- الصداقة بين الشعوب .
- ٩- النشاط الأدبى .
- ١٠- التنظيم والإدارة .

نطاق عمل المؤسسة : على مستوى الجمهورية .

عدد المؤسسين : شخص طبيعى واحد .

مبلغ التأسيس : خمسون ألف جنيه مصرى فقط لا غير .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (خمسة) أعضاء وفقاً لما هو

وارد بلائحة النظام الأساسى .

حل المؤسسة وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للمؤسسة

لـ (الجمعية المصرية للتأهيل النفسى والمعاقين الخيرية المقيدة برقم "١٩٨٢" بأشمون) .

(المادة الثانية)

تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة

(قطاع الشؤون الاجتماعية)

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ٦٦٩٠ لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩/٩/١٩

مدير المديرية

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ بإصدار قانون تنظيم عمل الجمعيات وغيرها من المؤسسات العاملة فى مجال العمل الأهلى ؛ وعلى اللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار رقم ١٧٨ للقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ؛ وعلى موافقة الاتحاد المختص بتاريخ / / ؛ وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٠١٩/٩/١٨ ؛

قرر :

(مادة أولى)

قيد مؤسسة إنقاذ حياة للتنمية تحت رقم (٦٦٩٠) بتاريخ ٢٠١٩/٩/١٩

عنوان المقر : ٨ شارع العروبة - المربوطية - قسم الطالبة .

ميدان العمل :

الخدمات الثقافية والعلمية والدينية والتعليمية - الدفاع الاجتماعى - رعاية الأئمة والطفولة - رعاية المسنين - خدمات صحية - رعاية الأسرة - المساعدات والخدمات الاجتماعية .

الأغراض الآتية :

مساعدات اجتماعية فى جميع الحالات - رعاية الأطفال المتسربين من التعليم - المساعدات الطبية والعلاجية - عمل عمليات للكبار والأطفال غير القادرين وإنشاء مراكز طبية وحضانات - كفالة الأيتام - إنشاء دور رعاية للأيتام والتكفل بالأسر الفقيرة وتجهيز العرايس الأيتام والمكفوفين والمعاقين وغير القادرين - عمل قوافل للقري الفقيرة مثل تركيب أسقف تركيب وصلات مياه صالحة للشرب وحفر آبار وقوافل طبية وغذائية وكساء - إقامة دور للمسنين وإنشاء مراكز تعليمية وحضانات ومدارس ومراكز تأهيل مهنى وتدريب - سد دين الغرامات والغرامين .

- تمارس هذه الأنشطة بعد موافقة الجهات المعنية المختصة .
- النطاق الجغرافي للعمل : جمهورية مصر العربية .
- الإدارة التابع لها المؤسسة : العمرانية الاجتماعية .
- مبلغ التأسيس : خمسون ألف جنيه .
- حل المؤسسة وأيلولة الأموال إلى : صندوق إعانة الجمعيات .

(مادة ثانية)

تلتزم المؤسسة بنشر قيد ملخص النظام الأساسي الخاص بها بجريدة
الوقائع المصرية .

مدير المديرية

أ/ رضا متولى



صورة الكاروينة لإعلانها عند التناول

مديرية التضامن الاجتماعى بالفيوم

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ١٨٣٥ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٢/٢٢

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالفيوم

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛
وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٠٢١/٢/٢٢ بشأن إجراءات قيد جمعية وسارعوا لتنمية المجتمع بدمو ؛
وعلى ما عرضه السيد مدير إدارة الجمعيات بالفيوم طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛

قرر :

(مادة أولى)

قيد لائحة النظام الأساسى لجمعية وسارعوا لتنمية المجتمع بدمو طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ تحت رقم (١٨٣٥) بتاريخ ٢٠٢١/٢/٢٢
عنوان المقر : الفيوم - مركز الفيوم - قرية دمو .
ميدان العمل : تنمية المجتمع المحلى - خدمات ثقافية وعلمية ودينية -
رعاية الأسرة والطفولة والأمومة - خدمات ومساعدات اجتماعية - حماية البيئة -
الرعاية الصحية .
النطاق الجغرافى للعمل : محافظة الفيوم .
تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء .

السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠
حل الجمعية وأيلولة الأموال إلى : صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

(مادة ثانية)

يُنشر هذا القرار بجريدة بالوقائع المصرية على نفقة الجمعية .

(مادة ثالثة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار من تاريخه .

وكيل الوزارة

أ/ إيمان أحمد ذكى



صورة الكترونية لأصلها عند التأويل

محافظة أسوان - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار قيد

مؤسسة الصحبة الطبية الخيرية بالمؤسسات

برقم (١٧٢١) بتاريخ ٢٦/١/٢٠٢٢

الرقم الموحد الخاص بالمنظومة الإلكترونية

برقم (٢١٢٦١١٣١٣٠٢٨٠٨)

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بأسوان

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ يحيى زكريا طه المفوض من مؤسسى مؤسسة

الصحبة الطبية الخيرية بالمؤسسات لقيد المؤسسة ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن

الاجتماعى بأسوان طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وبناءً على المنكرة المعروضة من إدارة الجمعيات بالمديرية المؤرخة فى ٢٦/١/٢٠٢٢

بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

قيد مؤسسة الصحبة الطبية الخيرية بالمؤسسات طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (١٧٢١) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٦/١/٢٠٢٢

الرقم الموحد الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١٢٦١١٣١٣٠٢٨٠٨) .

عنوان مركز إدارتها : البصلية قبلى - حاجر المؤسسات .

مجالات عمل المؤسسة :

- ١- المساعدات الاجتماعية .
 - ٢- رعاية الطفولة والأمومة .
 - ٣- التنمية الاقتصادية .
 - ٤- حماية البيئة والمحافظة عليها .
 - ٥- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ٦- رعاية الأسرة .
- نطاق العمل الجغرافي للمؤسسة : (مؤسسة محلية) .
- عدد المؤسسين : ٥ أشخاص طبيعيين / عدد - شخص اعتبارى .
- مبلغ التأسيس : ٢٠٠٠٠ ألف جنيه .
- السنة المالية : تبدأ السنة المالية للمؤسسة من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .
- حل المؤسسة وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى
- لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

تحريراً فى ٢٦/١/٢٠٢٢

مدير المديرية

أ/ محمد يوسف حسين

وزارة قطاع الأعمال العام

الشركة القابضة للغزل والنسيج والملابس

(ش.ق.م.م)

قرار الجمعية العامة غير العادية

لشركة مصر للغزل والنسيج بالمحلة الكبرى

قررت الجمعية العامة غير العادية لشركة مصر للغزل والنسيج بالمحلة الكبرى

بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٩

أولاً - زيادة أمد الشركة لمدة خمسين عاماً بعد انتهاء المدة السابقة المسجلة

بالسجل التجارى بالانتهاء بتاريخ ١٩٧٧/٨/٢٥ ليصبح التجديد حتى

تاريخ ٢٠٢٧/٨/٢٤

ثانياً - الموافقة على زيادة رأس مال الشركة المرخص به ليصبح

٤,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه .

ثالثاً - زيادة رأس المال المصدر والمدفوع بمبلغ ٤٠٦,٤٠٥,١٦٤ جنيه ليصبح

٣,٧٣٠,٤٨٢,٦٢٨ جنيه موزعاً على ٣,٧٣٠,٤٨٢,٦٢٨ سهم بقيمة أسمية واحد جنيه للسهم

على أن تمول هذه الزيادة من الأرصدة الدائنة المقيدة لحساب الشركة القابضة .

رابعاً - تعديل المادة السادسة والسابعة من النظام الأساسى للشركة لتصبح

على النحو التالى :

"حدد رأس المال المرخص به بمبلغ ٤,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه وحدد رأس المال

المصدر والمدفوع بمبلغ ٣,٧٣٠,٤٨٢,٦٢٨ جنيه موزعاً على ٣,٧٣٠,٤٨٢,٦٢٨

سهم بقيمة أسمية واحد جنيه للسهم" .

على أن يتم ذلك اعتباراً من ٢٠٢١/٦/٣٠

رئيس الجمعية العامة لشركة

مصر للغزل والنسيج بالمحلة الكبرى

مهندس/ هانى محمد محمود

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة التعاونيات

ملخص عقد التأسيس والنظام الداخلى

للجمعية التعاونية للخدمات الاجتماعية

لذوى الاحتياجات الخاصة (المستقبل)

قام السادة :

- ١- الأستاذة/ نسمة سيد محمد مراد .
- ٢- الأستاذة/ علية حسين على .
- ٣- الأستاذ/ وليد موسى عبد الملك .

وآخرون قد أسسوا فيما بينهم الجمعية التعاونية للخدمات الاجتماعية لذوى الاحتياجات الخاصة (المستقبل) بمحافظة القاهرة والمسجلة بالمديرية برقم ٥٦ لسنة ٢٠٢٢

مادة ١ - يكون الموقعون فيما بينهم بصفتهم مؤسسين جمعية تعاونية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإسناد تعاونيات الخدمات الاجتماعية لوزارة التضامن الاجتماعى .

مادة ٢ - يكون اسم الجمعية : الجمعية التعاونية للخدمات الاجتماعية لذوى الاحتياجات الخاصة (المستقبل) .

مادة ٣ - يكون مقر الجمعية بالعنوان (شارع ٧٩٢ المشروع الأمريكى - مجاورة ٢ - بلوك ٨ مدخل ١٣ شقه ١) .

مادة ٤ - تكون منطقة عمل الجمعية (حلوان) .

مادة ٥ - تكون مسؤولية الأعضاء محددة بقيمة أسهم كل منهم .

مادة ٦ - تكون مدة الجمعية غير محددة تبدأ من تاريخ النشر فى الوقائع المصرية المنصوص عليه فى المادة (١٢) من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والقرارات الوزارية المنفذة له .

مادة ٧ - يكون الغرض من الجمعية تحسين حالة أعضائها اقتصادياً واجتماعياً وتحقيقاً لهذا الغرض تقوم الجمعية بالأعمال الآتية :

- ١- رعاية الأطفال ذوى الاحتياجات الخاصة (تنمية مهارات - تخاطب - اختبارات ذكاء - صعوبة تعلم للأعضاء وأسرهم وغيرهم) .
 - ٢- علاج طبيعى للأعضاء وأسرهم وغيرهم .
 - ٣- تقديم رحلات حج وعمرة للأعضاء وغيرهم .
 - ٤- القيام برحلات داخلية (زيارة الآثار - المصايف وغيرها) للأعضاء وغير الأعضاء .
 - ٥- خدمات بيئية للأعضاء وأسرهم وغيرهم .
 - ٦- صيانة المساكن (سباكة وبياض وخلافه) للأعضاء وأسرهم وغيرهم .
 - ٧- تقديم وجبات جاهزة للأعضاء وأسرهم وغيرهم .
 - ٨- تحفيظ القرآن الكريم للأعضاء وأسرهم وغيرهم .
 - ٩ - تعليم الكمبيوتر وأعمال صيانتته للأعضاء وأسرهم وغيرهم .
 - ١٠- حدائق الأطفال - أندية ثقافية - دار مناسبات للأعضاء وأسرهم وغيرهم .
 - ١١- جمع القمامة وتدويرها وتشجير وتنظيف الحى للأعضاء وأسرهم وغيرهم مع مراعاة عدم ممارسة أى نشاط يحتاج إلى ترخيص قبل موافقة الجهة المختصة .
- ألا يكون ممن يزاولون لحسابهم وحساب غيرهم عملاً من الأعمال التى تدخل فى أغراض الجمعية .

ألا يكون من العاملين بالجمعية أو الجهة الإدارية المختصة أو بإحدى الجهات التى تتولى الإشراف أو التوجيه أو التمويل بالنسبة للجمعية وذلك طبقا للقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ مادة (٥١) فقرة (٨٧) .

مادة ٨ - رأس مال الجمعية غير محدد وقيمة السهم الواحد (جنيه) المدفوع منها قيمته (عشرون ألف جنيه مصرى فقط لا غير) .
تم إيداعهم بالبنك الأهلى المصرى فرع ١٥ مايو - بتاريخ ٢٠/٣/٢٠٢٢
بالحساب رقم (٠٨٧٣٠٧١٤١٣٧٠٦٩٠٠٠١٥) .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن



صورة التوقيع
أبى الأميرية
لا يعطى عند التناول

إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح

الهيئة المصرية العامة للمساحة

الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق

مديرية المساحة بالمنيا

(الصرف الحقلى)

(إعلان)

تعلم الهيئة المصرية العامة للمساحة - مديرية المساحة بالمنيا أنها ستقوم بعرض الكشوف المشتملة على بيانات ونفقات إنشاء المصارف الحقلية المغطاة بمنطقة صرف أبو راهب الثانية (أ-٤) قرى مركز مغاغة والمشملة على بيانات توزيع هذه النفقات على المنتفعين بهذه المنطقة فى المدة من ٢٠٢٢/٦/١٣ إلى ٢٠٢٢/٦/٢٧ بالأماكن التالية :

- ١- مقر الجمعية التعاونية الزراعية بقرى : (أحمد يونس ، أشنين النصارى ، آبا الوقف) - مركز مغاغة .
- ٢- مركز شرطة : مغاغة .

ولذوى الشأن الاطلاع على الكشوف المذكورة خلال المدة المحددة ويمكن لمن شاء التقدم بمعارضة فى قيمة النفقات خلال الثلاثين يوماً التالية لتاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف .

وفى حالة انقضاء مدة العرض والاعتراضات دون تقديم أية معارضاة

أصبحت البيانات نهائية طبقاً للقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤

إعلانات فقد

مديرية الطب البيطرى بالغردقة بالبحر الأحمر

تعلن عن فقد خاتم البصمة الخاصة بختم إدارة الحسابات برقم (٢١٦٨٨) (قسم الحسابات) وتعد ملغاة ومن يحاول استغلالها يعرض نفسه للمساءلة القانونية .

إدارة الدقى الاجتماعية - مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة

تعلن عن فقد خاتم البصمة رقم (٣٦٣٥٢) الخاص بها ، ويعتبر ملغياً .

معهد السياحة والفنادق بقنا

يعلن عن فقد خاتم كود البصمة ويحمل رقم (٢٥٩٩١) ، ويعتبر ملغياً .

رئاسة مركز شبين القناطر بمحافظة القليوبية

تعلن عن فقد ١ دفتر (٣٣ ع.ح) ٨٠ قسيمة من رقم (٤٣٤٩٦١) إلى رقم (٤٣٥٠٤٠) م ١٢٥٤ + ١ دفتر (٣٣) مجالس (٨٠) قسيمة من رقم (٦٢٥٩٢١) إلى رقم (٦٢٦٠٠٠) م ٥٤٠ بيضاء وقد اعتبرت هذه الدفاتر ملغاة فكل من يحاول استعمالها يعرض نفسه للمحاكمة الجنائية .

طُبعت بالهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٢٦٠٩٥ / ٢٠٢١ - ٢٠٢٢/٦/١٣ - ٩٥٤



مكتبة واداء الوثائق الوطنية
طبعة الكورنية لا يطبعها عند التناول